

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 84 @ بل لو قيل إنهما لم يستوعبا مشروطهما لكان موجهاً ؛ وقد صرح كل منهما بعدم الاستيعاب ، وحينئذ فالزام الدار قطني لهما في جزء أفردته بالتصنيف بأحاديث من رجال الصحابة رويت عنهم من وجوه صحاح ، تركاها مع كونها على شرطهما () . . وكذا قول ابن حبان : () ينبغي أن يناقش البخاري ومسلم في تركهما إخراج أحاديث هي من شرطهما () ليس بلزم ؛ ولذلك قال الحاكم : () ولم يحكما ، ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجه هذا () وذكر السلفي في معجم السفر : () أن بعضهم رأى في المنام أبا داود صاحب السنن في آخرين مجتمعين ، وأن أحدهم قال : () كل حديث لم يروه البخاري فأفلت عنه رأس دابتك () . * * *

10 - بيان أن الأصول الخمسة لم يفتها من الصحيح إلا اليسير . قال النووي : () الصواب أنه لم يفت الأصول الخمسة من الصحيح إلا اليسير ، أعنى الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، ولا يقال : إن أحاديثها دون المقدار الذي عده البخاري المتقدم بكثير ، لأننا نقول : () أراد البخاري بلوغ الصحيح مئة ألف بالمكرر ، والموقوف ، وآثار الصحابة ، والتابعين وفتاويهم ، مما كان السلف يطلقون على كل منها اسم الحديث وهو متعين () . * * *

11 - ذكر من صنف في أصح الأحاديث . جمع الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقي فيما عد من أصح الأسانيد كتاباً في الأحكام رتبته على أبواب الفقه ، سماه () تقريب الأسانيد ، وترتيب المسانيد () وهو كل كتاب لطيف ، جمعه من تراجم ستة عشر ، قيل فيها إنها أصح الأسانيد ، إما مطلقاً أو مقيداً ، ومع ذلك فقد فاتته جملة من الأحاديث